

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٣٣٩٢ لسنة ٢٠١٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

**قرر:**

- مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً ( أولهم السيد / هشام حازم السيد حسين - وآخرهم السيد / أحمد السيد مصطفى عبده ) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .
- مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٥/٩/١٣

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

## بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسلل
الألمانية	١٩٩٤/٣/١١ القليوبية	السيد/ هشام حازم السيد حسين	١
»	١٩٨٥/٣/٤ بورسعيد	السيد/ محمد موسى حسن حسن العربي	٢
»	١٩٨٤/١٢/١٠ سوهاج	السيد/ رامى جرجس إبراهيم عيسى	٣
»	١٩٦١/٩/١ الإسكندرية	السيد/ محمد على عبد الوهاب إسماعيل	٤
»	١٩٧٨/٦/١ المنوفية	السيد/ سعيد سعيد عبد النبي عبد العال	٥
»	١٩٥٩/٣/٣٠ القاهرة	السيد/ عادل فتوح حسن إبراهيم	٦
»	١٩٨٥/١٠/١ الشرقية	السيد/ حمادة محمد عطية غمرى	٧
»	١٩٦١/١/٢٨ قنا	السيد/ محسن صديق زكى عبيد	٨
»	١٩٨٠/٨/١٩ القاهرة	السيد/ بيتر بديع حكيم عبد المسيح	٩
»	١٩٦٧/٤/٢ العراق	السيدة/ سهى محمد سمير توفيق العجوز	١٠
النرويجية	١٩٧٨/٧/١٠ الإسكندرية	السيدة/ لبياء أحمد تمام أحمد محمود	١١
»	١٩٨٦/١٠/١٠ دمياط	السيد/ أمير جلال مسعد الديب	١٢
الهولندية	١٩٧١/٧/٣ دمياط	السيد/ إيهاب محمد حامد أحمد الصيرة	١٣
الزامبية	١٩٩١/٣/٣١ زامبيا	السيد/ كيرلس نشأت نسيم المنياوى بشارة	١٤
العمانية	٢٠١١/١٠/٢١ القاهرة	الطفلة/ رزان على مصبح على الفيشى	١٥
النمساوية	١٩٨٦/١٠/١ الشرقية	السيدة/ هناء محمد نجيب عباس محمود	١٦
»	١٩٧٠/٣/٢٩ القاهرة	السيد/ يوسف مصطفى يوسف إبراهيم	١٧
»	١٩٧٦/١٢/٩ القاهرة	السيد/ ملاك فؤاد عجيب إبراهيم	١٨
»	١٩٦٤/١/١٣ الدقهلية	السيد/ محمد عبد الجليل أحمد فرحات	١٩
»	١٩٨٠/١٠/٣٠ المنيا	السيد/ وسام فايق فؤاد بطرس	٢٠
»	١٩٨٤/١١/١ الإسماعيلية	السيد/ أحمد السيد مصطفى عبده	٢١